[382] يتصدق بشق تمرة فاربيها له كما يربي أحدكم فلوه حتى أجعلها له مثل جبل احد. [12291] 7 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن سالم بن أبي حفصة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الله يقول: ما من شئ إلا وقد وكلت به من يقبضه غيري إلا الصدقة فإني أتلقفها بيدي تلقفا حتى ان الرجل يتصدق بالتمرة أو بشق تمرة فاربيها له كما يربي الرجل فلوه وفصيله فيأتي يوم القيامة وهو مثل احد وأعظم من احد. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1). ورواه الكشي في كتاب (الرجال) عن محمد بن إبراهيم، عن محمد ابن علي القمي، عن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير (2). ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلا (3). العياشي في (تفسيره) عن سالم بن أبي حفصة مثله (4). وعن أبي حمزة، عن أبي جعفر (عليه السلام) (5) نحوه. [12292] 8 - وعن محمد بن القمقام، عن علي بن الحسين (عليه

_____ 7 - الكافي 4: 47 / 6، واورد صدره في الحديث 3 من الباب 18 من هذه الابواب. (1) التهذيب 4: 109 / 317. (2) رجال الكشي 2: 500 / 423. (3) المقنعة: 43. (4) تفسير العياشي 1: 152 / 507. (5) تفسير العياشي 1: 153 / 509. 8 - تفسير العياشي 1: 151 / 508. (*) _____